

## هيئة تنظيم الكهرباء

قرار

٢٠١٩/٣

### بإصدار لائحة التعرفة المعتمدة

### للتزوييد بالكهرباء لمضخات الآبار المساعدة للأفلاج المتأثرة بالجفاف

استناداً إلى قانون تنظيم وتحصيص قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٨ ،  
وإلى موافقة مجلس الوزراء ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

### المادة الأولى

تحدد التعرفة المعتمدة للتزوييد بالكهرباء لمضخات الآبار المساعدة للأفلاج المتأثرة بالجفاف بتعرفة ثابتة ، بواقع (١٠) عشر بيسات لكل كيلو واط / ساعة .

### المادة الثانية

تطبق التعرفة المعتمدة للتزوييد بالكهرباء المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار على جميع حسابات المشتركين الخاصة بمضخات الآبار المساعدة للأفلاج المتأثرة بالجفاف ، على أن يكون لتلك المضخات عداد كهرباء خاص بها ، ولا تسري هذه التعرفة على أي مرافق ، أو منشآت أخرى .

### المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحکامه .

### المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٥ من ربيع الثاني ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٢ من ديسمبر ٢٠١٩ م

قيس بن سعود الزكوانی  
المدير التنفيذي لهيئة تنظيم  
قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به